

٤٥-٢٥ - مسألة جزر فرجن البريطانية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن البريطانية ،

وقد درست الفصلين المتعلقتين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٢) ،

وإذا تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجزر فرجن البريطانية ، بما فيها بوجه خاص قرار الجمعية العامة ٩٥/٤٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذا تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام وال سريع للإعلان فيما يخص الإقليم ،

وقد استمعت إلى البيان الذي أدلّ به ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة^(١٧) ،

وإذا تضع في اعتبارها السياسة المعلنة لحكومة المملكة المتحدة ، الدولة القائمة بالإدارة ، بأنها ما زالت على استعداد للاستجابة على نحو موات لرغبة شعب الإقليم العرب عنها صراحة فيما يتعلق بمسألة الاستقلال^(١٨) ،

وإذا تضع في اعتبارها أيضاً الإعلان الذي أصدرته حكومة الإقليم في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بأنها ستقدم شريعاً لتنقيح القوانين الانتخابية في الإقليم لتنص على التسجيل المستمر للناخبين ،

وإذا تدرك الظروف الخاصة للإقليم من حيث الموقع المغرافي والأحوال الاقتصادية ، وإذا تضع في الاعتبار ضرورة القيام ، على سبيل الأولوية ، بتنمية اقتصاده وزيادة تقويته بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذا تعرب عن قلقها لاستمرار العمليات غير المشروعة التي يقوم بها صيادي السمك الأجانب وإذا تؤكد أن هذا الاستغلال بلا ضابط قد يستنزف الرصيد السمكي الحالي ويضر بالمحصول السمكي في المستقبل ،

وإذا تلاحظ أن المفترضين ما زالوا يشكلون جزءاً كبيراً من القوى العاملة الموظفة وأن ثمة حاجة ماسة إلى تدريب أهل الإقليم في الميادين التقنية والمهنية والإدارية والفنية ، وإذا ترحب بإنشاء كلية جزر فرجن البريطانية ، التي ستلبّي احتياجات القطاعين العام والخاص في الإقليم ،

الصدق ، تؤكد من جديد أهمية تعزيز الوعي لدى شعب برمودا بالإمكانيات المتاحة له لممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال :

٦ - تؤكد من جديد اقتضاعها القوي بأن وجود القواعد والمنشآت العسكرية في الإقليم يمكن أن يشكل عقبة رئيسية في وجه تنفيذ الإعلان ، وبأن المسؤولية تقع على الدولة القائمة بالإدارة لضمان ألا يؤدي وجود هذه القواعد والمنشآت إلى إعاقة ممارسة سكان الإقليم حقوقهم في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لمقاصد ومبادئ الميثاق :

٧ - تحت الدولة القائمة بالإدارة على مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتفادي إقحام برمودا في أية أعمال هجومية أو تدخل ضد دول أخرى ، وعلى الالتزام التزاماً تاماً بمقاصد ومبادئ الميثاق والإعلان وقرارات الجمعية العامة المتعلقة بالأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها :

٨ - تحت أيضاً الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، اتخاذ التدابير الفعالة لصون وضمان حق شعب برمودا غير القابل للتصرف في امتلاك الموارد الطبيعية للإقليم والتصرف فيها ، بما في ذلك الموارد البحرية ، وفي تحقيق ومواصلة السيطرة على تنمية هذه الموارد في المستقبل :

٩ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة في تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم وتوصي بمواصلة إعطاء الأولوية لتنويع اقتصاد الإقليم بغية توفير الأسس لتنمية اجتماعية واقتصادية سلية :

١٠ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتصدي للمشاكل المتعلقة بالاتجار بالمخدرات :

١١ - تدعو الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة تقديم المساعدة تلبية للاحتجاجات الإنسانية لبرمودا :

١٢ - تعيد تأكيد أهمية إيفاد بعثة زائرة إلى الإقليم ، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة تسهيل إيفاد هذه البعثة في أقرب فرصة ممكنة :

١٣ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إمكان إيفاد بعثة زائرة إلى برمودا في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين .

بحريّة وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان، وفي هذا الصدد، تؤكد من جديد أهميّة تعزيز الوعي لدى شعب الإقليم بالإمكانيات المتاحة له لمارسة حقه في تقرير المصير:

٦ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإقليم، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تكتف جهودها، بالتعاون مع حكومة الإقليم، لتوسيع قاعدة الإقليم الاقتصادية من خلال التنويع وأن تواصل زيادة مساعدتها للإقليم في إنشاء وتعزيز الاقتصاد:

٧ - تحت الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ، بالتعاون مع حكومة الإقليم، تدابير فعالة لصون وضمان حق شعب جزر فرجن البريطانية غير القابل للتصرف في امتلاك الموارد الطبيعية والإقليم والتصرف فيها، بما في ذلك الموارد البحريّة، وفي تحقيق مواصلة السيطرة على تنمية هذه الموارد في المستقبل:

٨ - تكرر طلبها إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسّر، بالتعاون مع حكومة الإقليم، اعتماد برنامج تدريسي للموارد البشرية، بغية زيادة مشاركة السكان المحليين في عملية صنع القرار في جميع القطاعات وملء الوظائف الإدارية والتقنية بأشخاص محليين:

٩ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، اتخاذ جميع التدابير الازمة للتتصدي للمشاكل المتعلقة بالتجارة بالمخدرات:

١٠ - تكرر مناشدتها الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل تيسير زيادة اشتراك جزر فرجن البريطانية في مختلف المنظمات الدوليّة والإقليمية وفي مؤسسات منظمة الأمم المتحدة:

١١ - تدعى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الإقليمية المعنية إلى تكليف التدابير الازمة للتعجيل بالتقدم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للإقليم:

١٢ - تحت الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة على تقديم كل ما يلزم من مساعدة بغية إنشاء وتعزيز الإقليم الذي دمره إعصار هوغو:

١٣ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن البريطانية في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين.

وإذ تلاحظ مع القلق تعرضاً للإقليم لأنشطة التجارب بالمخدرات والأنشطة المتصلة بذلك،

وإذ ترحب بمساهمة الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فضلاً عن المنظمات الإقليمية في تنمية الإقليم،

وإذ تلاحظمواصلة اشتراك الإقليم في منظمات إقليمية وفي منظمات دولية أخرى،

وإذ تلاحظ أيضاً الآثار القاسية التي أحدثها إعصار هوغو في اقتصاد الإقليم، لا سيما في هيكله الأساسية وقطاعي الزراعة والسياحة، فضلاً عنها تخوض عن الإعصار من عواقب وخيمة بالنسبة لمجهود التنويع الاقتصادي التي تبذلها الحكومة،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٦،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعالة لتقدير الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإذ ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن البريطانية في وقت مناسب ينبغي أن تظل قيد الاستعراض،

١ - تواافق على الفرع المتعلق بجزر فرجن البريطانية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٣):

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جزر فرجن البريطانية غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة:

٣ - تكرر الإعراب عن الرأي القائل بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي الا تؤخر، بأي حال من الأحوال، ممارسة شعب الإقليم على وجه السرعة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على جزر فرجن البريطانية:

٤ - تكرر تأكيد أن من مسؤولية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، أن تهيء في الإقليم الظروف التي يمكن شعب جزر فرجن البريطانية من أن يمارس بحرية ودون تدخل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقاً للقرار ١٥١٤ (د-١٥) ولسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع:

٥ - تؤكد من جديد أن الأمر يرجع في النهاية إلى شعب جزر فرجن البريطانية في تقرير مركزه السياسي في المستقبل

(٢٣) المرجع نفسه، الفصل التاسع، الفرع ياء - ٧.